قرار مجلس مدينة حلب رقم 170 لعام 2010

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 تاريخ 1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وعلى كتاب محافظة حلب رقم /10645/ص.ح تاريخ 20/8/2010 والمتضمن طلب الغاء توصية مجلس المدينة المتضمنة اقتراح رسم قدره /18000/ل.س على المواقف الخاصة للسيارات ذوي الاحتياجات الخاصة

وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم /17/ المنعقدة بتاريخ 28/9/2010 من دورته العادية الخامسة

يقرر ما يلي:

مادة1- الموافقة على الغاء توصية مجلس مدينة حلب بجلسته رقم /9/ تاريخ 25/5/2010 من دورته العادية الثالثة المتضمنة اقتراح رسم قدره /18000/ل.س ثمانية عشر الفا ليرة سورية لا غير للمواقف الخاصة للسيارات ذوي الاحتياجات الخاصة

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا